



جمهورية العراق
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
معهد العلوم للدراسات العليا

النظام القانوني

لفحص المستندات من قبل المصرف

دراسة مقارنة

رسالة تقدم بها الطالب

تموز شنان حسين مغوطر

إلى مجلس معهد العلوم للدراسات العليا
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الماجستير في القانون الخاص
(الفرع التجاري)

إشراف أ. د. إبراهيم إسماعيل الريعي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَ كُمْبَيْنَكُمْ
بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ وَلَا
تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ مَرْحِيمًا ﴾

صدق الله العلي العظيم

سورة النساء / الآية: ٢٩

الإهاداء

إلى الذين أحباني حباً كريماً دونه كل حب وأعطياني من الرغبة في سلوك طريق المعرفة ، الشيء الكثير وأكدا في وجدي أن ليس ثمة أمر يرفع الإنسان إلى أعلى المضائق الإنسانية مثل خدمة الفكر ومواصلة البحث ووضع ذلك كله في خدمة المجتمع وقضاياها .

إلى والدي الكبارين رحمهم الله أهدي هذا البحث والله ولي التوفيق.

الباحث

شكر وتقدير

بهذه المناسبة أتقدم بخالص شكري وتقديري وعظيم امتناني إلى الأستاذ الدكتور ابراهيم اسماعيل الربيعي المشرف على رسالتي ، سائلا المولى القدير أن يمد في عمره ويوفقه لما فيه الخير والسداد .

كما أتقدم بأسمى آيات الشكر والإمتنان إلى جميع أساتذتي في المراحل الدراسية كافة ، وأخص بالذكر أساتذتي الكرام في كلية القانون – جامعة بغداد ، سائلاً الباري عز وجل أن يحفظ الموجودين ، وأن يمن عليهم بالصحة وال عمر المديد ، وأن يتغمد الماضيين بواسعه رحمته وعظيم غفرانه .

والشكر موصول إلى جميع أساتذتي الأفضل الذين أشرفوا على تدريسي في السنة التحضيرية لدراسة الماجستير في معهد العلوم للدراسات العليا، سائلا الباري عز وجل أن يحفظ الموجودين وأن يمن عليهم بالصحة وال عمر المديد وأن يتغمد الماضيين بواسع رحمته وعظيم غفرانه .

ويطيب لي ان أتقدم بخالص شكري وإمتناني وتقديرني إلى أساتذتي الأفضل رئيس وأعضاء لجنة المناقشة ، سائلاً الباري عز وجل ان يحفظهم وأن يمن عليهم بالصحة وال عمر المديد .

ويشرفني أن أقدم شكري وامتناني الى جميع أخوتي وزملائي المحترمين ، الذين وقفوا معي وشدوا من ازرني لهم جميعاً الموفقية والصحة .

الباحث

المستخلص

سنقسم بحثنا النظام القانوني لفحص المستندات من قبل المصرف (دراسة مقارنة) الى مقدمة وثلاث فصول وخاتمة ، ففي المقدمة تناولنا أهمية البحث ومنهجية ونطاقه .

وأما في الفصل الاول فتناولنا مفهوم المستندات ، وقمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين ، تناولنا في المبحث الأول ماهية المستندات من حيث تعريفها الفقهي والقانوني وطبيعته القانونية وشروط صحتها وأنواعها ، وأما في المبحث الآخر ، فقد تناولنا ماهية الاعتماد المستندي من حيث تعريفه الفقهي والقانوني وخصائصه، وأطراف عقد الاعتماد المستندي وأنواعه وطبيعته القانونية .

وأما في الفصل الثاني فقد تناولنا معيار فحص المستندات وقمنا بتقسيمه إلى مبحثين ، تناولنا في المبحث الأول معايير فحص المستندات وهي معايير التدقيق ومعايير الفحص ومعايير المطابقة ، وأما المبحث الآخر فقد تناولنا فيه الفحص التفصيلي للمستندات ، حيث تكلمنا في فحص المستندات الرئيسية وفحص المستندات الإضافية وفحص المستندات الإلكترونية .

على حين تناولنا في الفصل الثالث الآثار القانونية لعملية الفحص وقسمنا هذا الفصل إلى مبحثين ، تناولنا في المبحث الأول إلتزامات المصارف أي المصرف المراسل والمصرف المصدر للاعتماد ، أما المبحث الآخر فتناولنا فيه فحص الأمر للمستندات ودعوى التعويض .

وبعد أن تناولنا جميع هذه المواضيع وصلنا إلى الخاتمة وتوصلنا فيها إلى

عدة نتائج وإبداء المقترفات .

المحتويات

| | |
|---------|--|
| ٢-١ | المقدمة |
| ٧٤- ٤ | الفصل الاول : مفهوم المستدات |
| ٤٤ - ٥ | المبحث الاول : ماهية المستدات |
| ١٧-٦ | المطلب الاول : التعريف بالمستدات وطبيعتها القانونية |
| ١٠ -٧ | الفرع الاول : التعريف القانوني للمستدات |
| ١٤-١١ | الفرع الثاني : التعريف الفقهي للمستدات |
| ١٦ - ١٤ | الفرع الثالث : الطبيعة القانونية للمستدات |
| ٢٥-١٦ | المطلب الثاني : شروط صحة المستدات |
| ١٨-١٧ | الفرع الاول : مطابقة المستدات لشروط عقد الإعتماد |
| ١٩-١٨ | الفرع الثاني : تطابق المستدات فيما بينها |
| ٢٢-١٩ | الفرع الثالث : تقديم المستدات خلال فترة سريان الإعتماد |
| ٢٥-٢٣ | الفرع الرابع : تقديم كامل للمستدات |
| ٣٦-٢٥ | المطلب الثالث : انواع المستدات |
| ٣٦-٢٦ | الفرع الاول : المستدات الرئيشه |
| ٣٠ -٢٧ | اولاً: سند الشحن |
| ٣٣ -٣٠ | ثانياً : وثيقة التامين |
| ٣٦-٣٣ | ثالثا: القائمة التجارية |
| ٤٠-٣٦ | الفرع الثاني : المستدات الاضافية |
| ٣٧-٣٦ | اولاً : شهادة الوزن |
| ٣٨-٣٧ | ثانياً : شهادة المطابقة |
| ٣٩-٣٨ | ثالثا: شهادة المعاينة |
| ٤٠-٣٩ | رابعاً : الشهادة الصحية |
| ٤٤-٤٠ | الفرع الثالث : المستدات الالكترونية |
| ٧٤-٤٥ | المبحث الثاني : ماهية الإعتماد المستدي |
| ٥٣-٤٦ | المطلب الاول : تعريف الإعتماد المستدي وخصائصه |
| ٤٩-٤٧ | الفرع الاول : التعريف القانوني للإعتماد المستدي |
| ٥١-٤٩ | الفرع الثاني: التعريف الفقهي للإعتماد المستدي |

| | |
|---------|---|
| ٥٣-٥١ | الفرع الثالث : خصائص الإعتماد المستندي |
| ٥٩-٥٣ | المطلب الثاني : اطراف عقد الإعتماد المستندي |
| ٥٥-٥٤ | الفرع الاول : الامر يفتح الإعتماد (المشتري) |
| ٥٧-٥٦ | الفرع الثاني : المصرف فاتح للإعتماد |
| ٥٨-٥٧ | الفرع الثالث : المستفيد (البائع) |
| ٥٩-٥٨ | الفرع الرابع : المصرف المراسل |
| ٦٧-٥٩ | المطلب الثالث : انواع الإعتمادات المستنديه |
| ٦٢-٥٩ | الفرع الاول : الإعتماد القابل للإلغاء |
| ٦٤-٦٢ | الفرع الثاني : الإعتماد غير القابل للإلغاء |
| ٦٧-٦٥ | الفرع الثالث : الإعتماد القابل للتحويل |
| ٧٤-٦٧ | المطلب الرابع : الطبيعة القانونية للإعتمادات المستنديه |
| ٦٩-٦٧ | الفرع الاول : نظرية الكفالة |
| ٧١-٦٩ | الفرع الثاني : نظرية الارادة المنفردة |
| ٧٤-٧١ | الفرع الثالث : نظرية خطاب الضمان |
| ١٣٨-٧٥ | الفصل الثاني : معايير فحص المستندات |
| ١٠٢-٧٦ | المبحث الاول : المعايير العامة لفحص المستندات |
| ٨٤-٧٧ | المطلب الاول : معايير تدقيق المستندات |
| ٨٠-٧٧ | الفرع الاول : المخالفات الجوهرية |
| ٨٢-٨٠ | الفرع الثاني : المخالفات غير الجوهرية |
| ٨٤-٨٢ | الفرع الثالث : تقديم ضمان للمصرف مع المستندات غير المطابقة |
| ٩٢-٨٤ | المطلب الثاني : معايير الأصول والأعراف الدولية لفحص المستندات |
| ٨٨-٨٥ | الفرع الاول : معيار العناية المطلوبة |
| ٨٩-٨٨ | الفرع الثاني : معيار ظاهر المستندات |
| ٩٢-٩٠ | الفرع الثالث : المدة الازمة لفحص المستندات |
| ١٠٢-٩٣ | المطلب الثالث : معايير مطابقة المستندات |
| ٩٨-٩٣ | الفرع الأول : معيار التطابق التام |
| ١٠٠-٩٨ | الفرع الثاني : معيار التطابق المعقول |
| ١٠٢-١٠٠ | الفرع الثالث : معيار التطابق المزدوج |
| ١٣٨-١٠٣ | المبحث الثاني: الفحص التفصيلي للمستندات |

| | |
|---------|--|
| ١٢٢-١٠٤ | المطلب الأول : فحص المستندات الرئيسة |
| ١١٣-١٠٥ | الفرع الأول : فحص سندات الشحن |
| ١٠٩-١٠٥ | او لا: فحص سند الشحن البحري : |
| ١١٣-١٠٩ | ثانياً: فحص مستندات النقل الأخرى |
| ١١٨-١١٣ | الفرع الثاني : فحص وثيقة التأمين |
| ١٢٢-١١٩ | الفرع الثالث : فحص القائمة التجارية |
| ١٣٠-١٢٢ | المطلب الثاني : فحص المستندات الإضافية والسفتجة المستدية |
| ١٢٦-١٢٢ | الفرع الأول : فحص المستندات الإضافية |
| ١٢٤-١٢٣ | او لا: تصدر من الجهات التي سميت بالإعتماد |
| ١٢٥-١٢٤ | ثانياً : عدم تعارض البيانات الواردة في المستندات الإضافية مع تلك التي وردت في المستندات الأخرى |
| ١٢٦-١٢٥ | ثالثاً : احتوائها على جميع التوقيعات والتصديقات التي تطلبها الإعتماد مع ذكر رقم الإعتماد |
| ١٣٠-١٢٧ | الفرع الثاني : فحص السفتجة المستدية |
| ١٢٨-١٢٧ | او لاً : الاختلافات التي ترد في السفتجة المستدية |
| ١٣٠-١٢٨ | ثانياً : قائمة فحص السفتجة المستدية |
| ١٣٨-١٣١ | المطلب الثالث : الفحص التفصيلي للمستندات الإلكترونية |
| ١٣٦-١٣١ | الفرع الأول : سند الشحن الإلكتروني والأنظمة المقترحة |
| ١٣٤-١٣٢ | أولاً : نظام اللجنة البحرية الدولية cmi |
| ١٣٦-١٣٤ | ثانياً : نظام البوليرو Borero |
| ١٣٨-١٣٦ | الفرع الثاني : فحص المستندات الإلكترونية |
| ١٣٧ | او لاً : فحص المستندات الإلكترونية وفق لنظام سي ان أي |
| ١٣٨-١٣٧ | ثانياً : فحص المستندات وفقا لنظام سيدي وكس |
| ١٣٨ | ثالثاً : فحص المستندات وفقا لنظام البوليرو |
| ١٩٨-١٣٩ | الفصل الثالث : الآثار القانونية المترتبة على فحص المستندات |
| ١٧٥-١٤٠ | المبحث الأول : التزامات المصارف بفحص المستندات |
| ١٦٠-١٤٠ | المطلب الأول : التزامات المصرف المراسل |
| ١٥٢-١٤١ | الفرع الأول: قبول المستندات |
| ١٥٠-١٤٢ | او لا : آليات تنفيذ الإعتماد. |

| | |
|---------|---|
| ١٥٢-١٥٠ | ثانياً: ارسال المستندات الى المصرف المصدر للاعتماد . |
| ١٦٠-١٥٢ | الفرع الثاني : رفض المصرف المراسل للمستندات |
| ١٥٨-١٥٦ | او لا : تصحيح المستندات |
| ١٦٠-١٥٨ | ثانياً : التسوية المشروطة |
| ١٧٥-١٦٠ | المطلب الثاني : التزامات المصرف المصدر |
| ١٦٧-١٦٠ | الفرع الأول: قبول المصرف المصدر للمستندات |
| ١٦٥-١٦١ | أولاً : دفع قيمة الإعتماد الى المصرف المراسل (المنفذ) |
| ١٦٧-١٦٥ | ثانياً : تسليم المستندات الى المشتري |
| ١٧٥-١٦٧ | الفرع الثاني : رفض المصرف الفاتح للمستندات |
| ١٧١-١٧٠ | او لا : افلاس العميل : |
| ١٧٤-١٧١ | ثانياً : غش المستفيد (البائع) |
| ١٧٥-١٧٤ | ثالثاً: المستندات المخالفة |
| ١٩٨-١٧٦ | المبحث الثاني : فحص الامر بفتح الإعتماد للمستندات |
| ١٨٤-١٧٧ | المطلب الاول : قبول او رفض المستندات |
| ١٨١-١٧٧ | الفرع الاول : قبول المستندات |
| ١٨٠-١٧٩ | او لا : دفع قيمة الإعتماد |
| ١٨١-١٨٠ | ثانياً : المصروفات |
| ١٨٤-١٨١ | الفرع الثاني : رفض المستندات (الترك) |
| ١٨٣ | او لا : ارسال المستندات للمصرف مباشرة |
| ١٨٣ | ثانياً : اذا كانت المستندات بأسم المشتري او لأمره |
| ١٨٤ | ثالثاً : وجود حل اخر |
| ١٩٨-١٨٤ | المطلب الثاني : حالات التعويض |
| ١٩٥-١٨٤ | الفرع الاول : اركان المسؤولية العقدية |
| ١٨٨-١٨٥ | او لا : الخطأ العقدي |
| ١٩١-١٨٨ | ثانياً : الضرر |
| ١٩٥-١٩١ | ثالثاً : العلاقة السببية بين الخطأ والضرر |
| ١٩٨-١٩٥ | الفرع الثاني : دعاوى التعويض |
| ١٩٦ | او لا : تحفظ المشتري |
| ١٩٦ | ثانياً : عدم حيازة المصرف للبضاعة |

| | |
|---------|------------------------------|
| ١٩٦ | ثالثا : فتح اعتماد جديد |
| ١٩٧ | رابعا : اعتراف المصرف بالخطأ |
| ١٩٨-١٩٧ | خامسا : خطاب الضمان الملاحي |
| ٢٠٢-١٩٩ | الخاتمة |
| ٢١١-٢٠٣ | المصادر |